



محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،
أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: 3 (E) QIC [2026]

لدى مركز قطر للمال
المحكمة المدنية والتجارية

التاريخ: 2 يونيو 2026

القضية رقم: CTFIC0057/2025

HEE

المدعية

ضد

NFS

المدعى عليها

الحكم

هيئة المحكمة:

السيد/ عمر العظمة، رئيس القلم

بعد الاطلاع على المستندات المقدمة من قبل الطرفين،

وبعد الاطلاع على اتفاقية التسوية الموقعة بين الطرفين بتاريخ 17 مايو 2026، والتي تم تزويد المحكمة بنسخة منها،

وبعد اتفاق الأطراف على الأحكام الواردة في اتفاقية التسوية،

وحيث أن الطرفين قد اتفقا على الشروط الواردة في اتفاقية التسوية.

فلهذه الأسباب تقرر المحكمة ما يلي:

1. يُوقف السير في جميع الإجراءات المتبقية في هذه الدعوى باستثناء ما يلزم لتنفيذ بنود اتفاقية التسوية.
2. لكل طرف الحق في التقدم إلى المحكمة بطلب لتنفيذ أحكام هذا الحكم أو أحكام اتفاقية التسوية، دون الحاجة إلى رفع دعوى جديدة.
3. يُمنح الأطراف الإذن بالتقدم بطلبات إلى المحكمة متى اقتضى الأمر.
4. لا يُصدر أمر بشأن التكاليف، على أن يحتفظ كل طرف بحقه في المطالبة بالتكاليف في حال التقدم بطلب لتنفيذ أحكام اتفاقية التسوية السرية.

صدر عن المحكمة،



[توقيع]

السيد/ عمر العظمة، رئيس القلم

تم إيداع نسخة موقعة من هذا الحكم لدى قلم المحكمة.

التمثيل القانوني

مثل المدّعية مكتب إيفرشيدس ساذرلاند (إنترناشيونال) ذ.م.م (الدوحة، قطر).
مثل المدعى عليها مكتب التميمي ومشاركوه (دبي، الإمارات العربية المتحدة).